

## مرسوم سلطاني

رقم ٨٥/١٢

باعفاء الشركة العمانية لخدمات الطيران من الرسوم الجمركية على وارداتها

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٢ بإنشاء الشركة العمانية لخدمات الطيران وتعديلاته .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة ١ : تعفى الشركة العمانية لخدمات الطيران (ش.م.ع) من الرسوم الجمركية على ما تستورده لمباشرة نشاطها في حدود صلاحياتها طبقاً لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٢ وتعديلاته المشار اليه وذلك اعتباراً من تاريخ انشائها .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٤٠٥ هـ

الموافق : ١٢ يناير سنة ١٩٨٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٤).

الصادرة في ١٥/١/١٩٨٥ م .